

العجاب في بيان الأسباب

قال الفريابي حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت قال أتيت أنا والحكم سعيد بن جبير فسألته عن هذه الآية فقال هذا القول يقوله من حضر عند الميت إذا أوصى فيذكره بذوي قرابته يقول أعطهم صلهم برهم قال فأتينا مقسما فذكرنا له ذلك فقال ليس هكذا ولكن يقول من حضره اتقوا أمسك عليك مالك فليس أحد أحق بمالك من ولدك ولو كان من أوصى لهم من أقاربهم لأحبوا أن يوصى لهم .

وأخرج عبد بن حميد عن قبيصة عن سفيان نحوه انتهى .
ويمكن الحمل على الصنفين معا ويجمعهما أن كلا من الفريقين يحب إثارة قرابته وحرمان الأجانب .

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس هذا في الرجل يحضره الموت فيسمعه رجل يوصي بوصية تضر بورثته فيرشده ويوقفه ويذكره للصواب وأن ينظر لورثته كما لو كان هو الذي يوصي ويخشى على ورثته الضيعة